5891 - أخبرنا عبد ا بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم قال : حدثنا أبو كامل الجحدري قال : حدثنا ابو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس Y عن عمه أبي رزين أنه سأل رسول ا A فقال : إنا كنا نذبح ذبائح فنأكل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول ا A : (لا بأس بذلك) .

قال أبو حاتم : هذه الذبائح التي أباح رسول ا A ما كان يفعله أهل الجاهلية إنما هي غير الفرع والعتيرة المنهي عنهما في الإسلام